



السلسل العام للدروس (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

قال المؤلف - رحمه الله -: بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب التوحيد:

وقول الله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦].

وقوله تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل: ٣٦].

وقوله: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} [الإسراء: ٢٣].

وقوله: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [النساء: ٣٦].

وقوله: {قُلْ تَعَالَوْ أَئْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [الأعراف: ١٥١].

هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو "كتاب التوحيد"، وهذا الكتاب من تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وسبقت ترجمته - رحمه الله -، وألف هذا الكتاب قيل: في البصرة، بلدة في العراق. وقيل: ألفه حينما كان في بلدة "إحرimala" ، وقال بعض العلماء: بل ألفه في إحرimala ثم بعد ذلك حسنة وهذه وكتبه مرة أخرى في البصرة، أو أنه في البصرة وحققه.

وهذا الكتاب يتحدث عن قضية معينة وهي التوحيد، وبالأخص توحيد الألوهية وهو الذي يكون بمعنى إفراد الله بالعبادة، وهذا الكتاب هو عبارة عن أبواب، ألفها الإمام - رحمه الله -، وطريقته في التأليف هو أنه يذكر الترجمة ويسميها "باب في كذا من الأبواب"، وبعد ذلك يذكر الأدلة على هذا الباب أو على هذه الترجمة من كلام الله ثم من كلام النبي ﷺ، ثم أحياناً يستدل بكلام السلف، وعدد هذه الأبواب ست وستين باباً، إذا قلنا: بأن الباب الأول إنما هو كالمقدمة الذي هو "كتاب التوحيد" الذي يقرأ هذا مقدمة لكتاب التوحيد، وإن عدناه باباً فإنه يكون عدد أبواب "كتاب التوحيد" سبعاً وستين، والأمر سهل ويسير، ومقصود الإمام - رحمه الله - إثبات قضية عظيمة في هذا الأمر وهو التوحيد الذي هو إفراد الله بالعبادة، و اختياره لهذه الأبواب إنما هو اختيار عن بصيرة نافذة حيث أنه كان ينظر في الواقع بما كان يحتاجه الواقع من مسائل وأبواب يذكرها المصنف - رحمه الله -.

فبدأ في الأبواب الأولى في التوحيد وأهمية التوحيد، وفضل التوحيد، وغير ذلك لبيان عظم هذا الأمر الذي هو التوحيد، ثم بعد ذلك ذكر ما يضاد التوحيد من الأمور التي يقع فيها من الشرك كالرقى، والت تمام، وغير ذلك. ثم ذكر بعد ذلك بعض الأبواب التي هي من مكملات التوحيد كما سنقرأ في كلام المصنف - رحمه الله -.



و طريقتنا في الشرح إنما هي التعليق على هذا المتن المبارك الذي أسؤال الله وَجَلَّ أن ننتفع منه جميعاً، وذلك بأن نقرأ المتن ثم بعد ذلك نعلق تعليقاً يسيراً ولا نخرج عن مقصود المصنف - رحمه الله -. .

قال المؤلف - رحمه الله -: بسم الله الرحمن الرحيم.
«كتاب التوحيد».

قد يقول قائل: من عادة العلماء أنهم يذكرون الحمد لله رب العالمين، والإمام - رحمه الله - هنا لم يذكر الحمدلة. نقول: ورد في بعض النسخ أنه قال: الحمد لله رب العالمين، أو الحمد لله وصلى الله على محمد وسلم كما في بعض نسخ "الفتح الجيد".

وإن لم يكن ذلك ثابتاً في كل النسخ فإننا نقول: أن بسم الله الرحمن الرحيم تغنى عن الحمدلة. ويبدأ العلماء بذكر بسم الله الرحمن الرحيم لأن التسمية أمر مبارك على الإنسان في قراءته، وكتابته، وعمله، لذلك ورد في الحديث [كل أمر لا يبدأ فيه بـ"بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع"] وفي رواية [أحدم]، لكن هذا الحديث ضعيف، لذلك العلماء يستدلون في إثبات البسمة:

أولاً: بكتاب الله وَجَلَّ حيث أنه افتتح بـ{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (۱) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ۱، ۲].
ثانياً: بكتابة النبي ﷺ لأنها يكتب إلى الملوك «بسم الله، من محمد بن عبد الله».
ثالثاً: بما ورد في الآثار والأحاديث وإن كان فيها ضعف.
رابعاً: من باب التبرك بذكر اسم الله وَجَلَّ.

و بسم الله الرحمن الرحيم نقول: تأتي على أحكام:
الحكم الأول: أن التسمية شرط، مثال ذلك: عند الذبح.
الحكم الثاني: تأتي أيضاً: واجبة، مثال ذلك: عند الأكل.
الحكم الثالث: تأتي مستحبة، مثال ذلك: عند قراءة القرآن.

الحكم الرابع: تأتي مباحة. وذلك عند فعل أمر مباح كالكتابة، أو الشعر الذي هو ليس من الأمور المحرمة، أو التي ليس فيها أمور مكروهة، فإننا نقول: أنه يعد من جملة المباحات.

الحكم الخامس: أنه يكون مكروهًا. كمن يسمى في الخلاء فيجهر بذلك.

الحكم السادس: يكون محظىً، وذلك عند فعل الأمر المحرم، مثاله: كمن إذا أراد أن يفعل حراماً كشرب الخمر، أو الدخان، أو غير ذلك يقول: بسم الله.



الحكم السابع: نقول: بدعة وذلك عند من يلتزم بالبسملة عند الفعل الشرعي الذي لم يرد به التسمية كالآذان، والصلوة، وغير ذلك. فيقول في بداية كل آذان: بسم الله الرحمن الرحيم، الله أكبر. فالالتزام بذلك يعد من الأمور المبدعة.

قال المؤلف - رحمة الله - : «كتاب التوحيد».

نقول: تقرأ «كتاب التوحيد» بالرفع على اعتبار أنها مبتدأ، أو على اعتبار أنها خبر لمبتدأ مذوف هذا كتاب التوحيد. ويصح أن تقرأ كتاب التوحيد باعتبار أنها مفعول كأن يقال: خذ كتاب التوحيد، أو اقرأ كتاب التوحيد. قوله: «كتاب التوحيد».

التوحيد: هو من وحد الشيء إذا أفرده.

فالتوحيد نقول: أنه أي تعريفه في المصطلح الشرعي: هو إفراد الله بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

وهو على أنواع، يختلف العلماء في ذكر هذه الأنواع أي تقسيم التوحيد، العلماء يتتنوعون وهذا الاختلاف إنما هو اختلاف نوع لا تضاد:

- فمنهم من يجعله على قسمين، ويقول: التوحيد علمي وعملي.

- ومنهم من يقول: التوحيد نوعين:

النوع الأول: هو الإثبات والمعرفة.

النوع الثاني: التمييز والطلب.

- ومنهم من يقول: بأن التوحيد خبري وظاهري.

ولكن أكثر العلماء إنما يجعلون التوحيد على ثلاثة أقسام، وهو التقسيم المشهور المعروف عند الناس: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وهذا التقسيم هو التقسيم المشهور، والاصطلاح المعروف عند كثير من الناس، ولكن قد يقول قائل: هل يوجد دليل على هذا التقسيم؟

الجواب: نقول: لا يوجد دليل، وإنما أخذه العلماء من باب الاستقراء والتتبع، فنظرلوا إلى النصوص ووجدوا أن النصوص في مسألة التوحيد على ثلاثة أنواع، إما أن تكون هذه النصوص داخلة في توحيد الربوبية، أو الألوهية، أو الأسماء والصفات.

وعلى ذلك نقول: أنه لو أراد الإنسان التوسيع في ذكر هذه الأقسام - أي أقسام وأنواع التوحيد - لاستطاع أن يأتي بأنواع كثيرة جداً، فمثلاً حينما ينظر إلى أفعال الطاعات كالرجاء أو الخوف، أو غير ذلك فيقول: توحيد الخوف، أو



توحيد الرجاء، وغير ذلك فيصح أن يقال ذلك، ولكن نقول: أن هذه الأنواع من التعبد داخلة في توحيد الألوهية، فنقول: بأن هذه تشمل أو تدخل في نوع من أنواع التوحيد فتكون في توحيد الألوهية. لذلك نجد أن بعض العلماء جاء بزيادات على هذا التقسيم كقولهم مثلاً: توحيد الاتباع. وبعض المعاصرين أيضاً جاء بنوع جديد بقوله: توحيد الحاكمة.

على كل نقول: أنه يستطيع الإنسان إذا تأمل أن يستخرج أنواعاً كثيرة، ولكن هذه الأنواع لا تخلو أنها تدخل في توحيد الربوبية، أو الألوهية، أو الأسماء والصفات.

وتوحيد الربوبية: هو إفراد الله بما يختص به من أفعال: كالمملك، والخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة وغير ذلك. أما توحيد الألوهية: فهو إفراد الله بأفعال العباد كالصلوة، والصيام، والزكاة، والحج.

أما توحيد الأسماء والصفات: فهو إفراد الله بما يختص به من أسماء وصفات كالرحمن، والرحيم، والحي، والقيوم وغير ذلك.

و ضد ذلك أي ضد التوحيد هو الشرك، كما قلنا: بأن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام، أيضاً نقول: أن الشرك ممكن أن نقسمه إلى ثلاثة أقسام: شرك في الربوبية، وشرك في الألوهية، وشرك في الأسماء والصفات، ولكن أكثر العلماء إذا أرادوا أن يتكلموا على الشرك إنما يتكلموا على الشرك في الألوهية أو في الإلهية ويقولون: بأنه ينقسم إلى قسمين: شرك أكبر، وشرك أصغر. ومنهم من يزيد الشرك الخفي كما سيأتي - إن شاء الله - توضيح ذلك.

قوله: قول الله - أو قوله تعالى: قد يقول قائل: أيهما أولى؟

الجواب: نقول: أنه يجوز أن تقول: قول الله. على الاستئناف، ويجوز أن تقول: قوله الله. على اعتبار أنها معطوفة على لفظ التوحيد.

قوله: قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦]: قد يقول قائل: المصنف هنا لم يذكر مقدمة يبين فيها مقصوده من الكتاب، فلم يبين ما مراده بذلك وإنما قال: «كتاب التوحيد» ثم بعد ذلك ذكر الآيات.

فنقول: المصنف - رحمة الله - لم يذكر مقدمة لأنها اقتصر على ذكر الآيات والأحاديث في هذه المسألة، فكل من قرأ هذه الآيات التي في كتاب التوحيد والأحاديث تبين له مقصود المصنف - رحمة الله - وهو أنه يتحدث عن قضية عظيمة وهي قضية توحيد الألوهية.

قوله: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ}: {ما} نافية، و {خَلَقْتُ} أي أوجدت الجن والإنس إلا ليعبدون.

قوله: {إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}: هنا استثناء مفرغ لأعم الأحوال، فخلق الله يعبد الإنس والجن لا لشيء إلا لقضية واحدة وهي العبادة.



ومعنى {إِلَّا لِيَعْبُدُونَ}: أي إلا يوحدون؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: [كل عبادة في القرآن فهي بمعنى التوحيد]. والتوحيد هو إفراد الله بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

قوله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

قوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا}: أي ولقد أرسلنا، {في كُلِّ أُمَّةٍ}: أي في كل طائفة، {رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ}: أي وحدوا الله، {وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}: الاجتناب بمعنى الابتعاد، طيب لماذا قال: {اعْبُدُوا} وقال: {وَاجْتَنِبُوا}؟ الجواب: نقول: لأن التوحيد قائم على أمرتين:

الأمر الأول: هو الإثبات، لقوله: إلا الله.

الأمر الثاني: النفي، لقوله: لا إله: فالتوحيد لا يكون توحيداً إلا إذا اقتنى بالإثبات والنفي، فلا إله إلا الله إثبات ونفي، وهذه الجملة موافقة لهذه الآية بقوله: {أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} فالعبادة لا تكون عبادة صحيحة إلا إذا قرنت بالتوحيد، وهذا التوحيد لا يكون توحيداً إلا إذا اجتمع فيه الإثبات والنفي، لذلك أعظم كلمة في التوحيد هي "لا إله إلا الله" قائمة على الإثبات والنفي كما سيأتي - إن شاء الله - في تفسير التوحيد، نبين معنى هذه الكلمة وشروطها، وأركانها.

قوله: وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

قوله: {وَقَضَى}: بمعنى الإيجاب أي أوجب وقدر ربكم، {أَلَا تَعْبُدُوا}: {أَلَا}: أصلها أن لا تعبدوا إلا الله.

قوله: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ}: أي بمعنى أوجب ربكم ألا توحدوا إلا الله، أي تفردوا بالربوبية، والألوهية، والسماء والصفات.

والشاهد من ذلك قوله: {أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ}

قوله: وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

قوله: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ}: أي وحدوا الله، وأفردو الله، بماذا؟ بالألوهية فقط؟

الجواب: لا، بالربوبية، والألوهية، والسماء والصفات.

قوله: {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}: هذا من باب التأكيد؛ لأن التوحيد قائم على الإثبات والنفي، فقوله: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ} موافق لجملة "إلا الله" وقوله: {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}: موافق لجملة "لا إله إلا الله"؛ لأن التوحيد قائم على الإثبات والنفي.

قوله: {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} ما المراد بقوله: {شَيْئًا}؟



الجواب: نقول: شيئاً كلمة نكرة، فتعم الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وسيأتي - إن شاء الله - تعريف هذه الأنواع والفرق بينهما.

قوله: {وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً}: دليل على أن الشرك محظوظ، الشرك الأكبر والأصغر، قليله وكثيرة.

قوله: وَقَوْلُهُ: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} [الأنعام: ١٥١]: هذه الآية وما سبقها من آيات كلها تدل على أمر عظيم، وهو إثبات التوحيد وتحريم الشرك، ولكن هذه الآية لا يد من أن ننتبه لها.

قوله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا}: أي هلموا وأقبلوا.

قوله: {أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ}: أي أقصص ما حرم ربكم عليكم.

ثم قال: {أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً}: قد يقول قائل: الذي حرم ربنا علينا هو أن نشرك به شيئاً أو ألا نشرك به شيئاً؟

الجواب: الذي حرم أن نشرك به شيئاً، والآية هنا قال: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} [الأنعام: ١٥١].

فالجواب أن يقال: هذه الآية فيها تقدير مذوق وهو كلام واضح عربي يفهمه كل عربي، تقدير هذا الكلام: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ}: وهو ما وصاكم بتركه، فالذي حرم هو الإشراك.

قال المؤلف - رحمه الله -: قال ابن مسعود: [من أراد أن ينظر إلى وصيحة محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ قوله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} [الأنعام: ١٥١] - إلى قوله: {وَإِنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} [الأنعام: ١٥٣] الآية.]

قوله: «من أراد أن ينظر إلى وصيحة محمد ﷺ»: الوصيحة بمعنى العهد والميثاق.

قوله: «التي عليها خاتمه»: أي عليها ميثاقه.

وهذا الأثر اختلف العلماء في صحته، والأظهر أنه ضعيف.

ولكن هنا مسألة: هل النبي ﷺ أوصى بشيء من الآيات خاصة أو أنه مات ولم يوص بشيء؟

الجواب: اختلف العلماء على قولين:

القول الأول: منهم من قال: بأن النبي ﷺ مات ولم يوص بشيء من الآيات، وذلك أن النبي ﷺ حينما اشتد به الوجع في مرض موته طلب كتاباً يريد أن يوصي، فاختطف الصحابة فامتنع النبي ﷺ عن الكتابة، فمات. قال ابن عباس: [إن الرزية كل الرزية أن النبي ﷺ مات ولم يوص من ذلك بشيء].

فاستدلوا بأن النبي ﷺ لم يوص بشيء، بوصية خاصة، ولكن قالوا: أن النبي ﷺ له وصيحة عامة بكتاب الله، فالنبي ﷺ أوصى بكتاب الله فأمر بالتمسك بكتاب الله، قالوا: بأن النبي ﷺ وصى وصيحة عامة، أما الوصيحة الخاصة فلم يرد ولم يثبت حديث.



القول الثاني: منهم من قال: بل ورد أن النبي ﷺ أوصى بعض الآيات.
واستدلوا بهذا الأثر وهو أثر ابن مسعود، ولكن نقول: إن هذا الأثر أثر ضعيف فلا يصح.

وعلى ذلك نقول: الأظهر أن النبي ﷺ أوصى بكتاب الله على وجه العموم، ولم يخص الآيات بوصية.

قال المؤلف - رحمة الله -: عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: [كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: يَا مُعاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلُّوْا] أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

قوله: «عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ».

الرديف: يعني الذي يركب خلف النبي ﷺ.

قوله: «عَلَى حِمَارٍ»: هذا يدل على تواضع النبي ﷺ، ويسمى هذا الحمار عفيرا، أهداه إليه الموقوس صاحب مصر.

قوله: «فَقَالَ لِي: يَا مُعاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»: الهمزة للاستفهام وهي للتبنيه المتعلّم.

قوله: «مَا حَقُّ»: أي ما يستحق الله على العباد.

قوله: «وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»: أي ما يجب للعباد على الله.

قوله: «قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»: فيه جواز أن الإنسان إذا سُئل عن مسألة شرعية أن يقول: الله ورسوله أعلم.
ولكن هل هذا على الإطلاق؟

الجواب: نقول: في المسألة تفصيل:

- أما إن كان هذا الأمر من المسائل الكونية كتروول المطر، وقيام الساعة، وتعاقب الليل والنهار، والنجوم أو غير ذلك
فسيُسأل الإنسان عن هذه الأشياء يجب عليه أن يقول: الله أعلم. لأن النبي لم يخص بذلك.

- أما إن كان في المسائل الشرعية كالحلال والحرام وغير ذلك فإننا نقول: في حياة النبي ﷺ أن يتفق العلماء على
جواز ذلك، وأما بعد وفاة النبي ﷺ هل نقول ذلك أو لا نقول؟

الجواب: هناك خلاف بين العلماء، حتى من المعاصرين من يختلف، ومن العلماء وهو أكثر علماء بحد يمنعون ذلك
فيقولون: نقول: الله أعلم، حفاظاً على التوحيد؛ لأن النبي ﷺ مات، فلا يقال: الله ورسوله أعلم بل يقال: الله أعلم.
وهذا اختيار جمع من العلماء المعاصرين منهم ابن باز - رحمة الله - وكذلك الإمام الحدث الألباني - رحمة الله -
ومنهم من قال: الأمر فيه سعة.



فقول: يجوز أن يقول: الله ورسوله أعلم، وهذا اختيار شيخنا الشيخ محمد – رحمه الله – لأنه باعتبار أن النبي ﷺ هو المشرع، وهو المصدر في التشريع فإنه يعلم عن أحكام هذه المسائل، وعلى كل الأولى للإنسان أنه إذا سُئل عن مسألة وهو لا يعلم أن يقول: الله أعلم.

قوله: **«حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»**.

قوله: **«يَعْبُدُوهُ»** أي يعني يوحدوه ولا يشركوا به شيئاً، لا الشرك الأكبر ولا الأصغر، لا القليل ولا الكثير.

قوله: **«وَحْقُ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ»**: أي ما يستحقه العباد.

قوله: **«أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»**: هذا العذاب يحتمل أنه عذاب دائم، أو عذاب منقطع؛ فإن قلنا: بأن هذا الرجل المؤمن مات ولم يشرك بالله عجلك شيئاً فإنه لا يعذب عذاب لا قليل ولا كثير؛ لأنه مات على الإيمان، وإن كان عنده شيء من المعاصي والذنوب أو الشرك الأصغر فهو تحت مشيئة الله عجلك إن شاء الله غفر له وإن شاء عذبه، وهذه المسألة فيها تفصيل وهي ما تسمى بمسألة الموازنة بين الحسنات والسيئات كما سيأتي.

ولكن قد يقول قائل: هل يجب على الله شيء؟

الجواب: نقول: قالت المعتزلة: يجب على الله أشياء، من باب المقابلة، كما أنه يجب على العامل أنه إذا استحق الأجرير عنده أن يعطيه أجرته فقالوا: يجب على الله أن يعطي العباد ما يستحقونه من درجات وحسنات فيدخلهم الجنة.

أما أهل السنة والجماعة قالوا: بأن الله عجلك لا يجب عليه شيئاً مما يوجبه العباد على الله، وإنما وجوب أشياء على نفسه سبحانه وتعالى تكرماً وتفضلاً منه سبحانه وتعالى، ولكن هذا الواجب إنما هو الذي أوجبه على نفسه.

أما المعتزلة يقولون: بأن الذي أوجب هذه الأشياء إنما هي عقولنا فقد دلت على أنه يجب على الله أن يكافئ العباد. أما أهل السنة والجماعة قالوا: بأن هناك أشياء واجبة وإنما أوجبها هو سبحانه وتعالى تكرماً وتفضلاً سبحانه وتعالى. لذلك يقول:

كلا ولا سعي لديه ضائع
ففضله وهو الكريم الواسع

ما للعباد عليه حق واحب
إن عذبوا فبعدله وإن نعموا

قوله: **«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟»**: أي أفلأ أبلغ الناس، وهذا فيه تبشير المؤمن، لذلك نقول: إنه من الأمور المستحبة أن الإنسان إذا وجد أمراً يسر المؤمنين أنه يبشر الناس؛ كما في قوله: **«فَبَشِّرْ عِبَادِ»** [الزمر: ١٧] فالتبشير سنة من السنن.

قوله: **«لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلُّوا»**: لا هنا للنهي، لماذا؟

الجواب: لأن التبشير يعقبه توكل أهله يتوكلون فيعتقدون أن من قال هذه الكلمات أو من اعتقد هذه الكلمات فإنه يدخل الجنة ولا يعذب، ويترتب عليه أنه قد يقع في كبار الأمور من ترك الصلوات، والصيام وغير ذلك، فقال: «لَا



تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّوْا: أي فيتكلوا على هذا الحديث وينسوا بقية الأحاديث، ولكن معاذ أخبر بذلك، لماذا أخبر؟ الجواب: ورد في الحديث أنه أخبر بذلك عند موته تائماً من كتم العلم.

ويحتمل أن النهي كان في أول الأمر، ثم لما استقر الإسلام في قلوب الناس ونزلت الشرائع، واكتمل الدين أجاز النبي ﷺ أن يحدث به.

ويحتمل أيضاً أن النهي إنما هو كان بسبب، وذلك أن عمر رضي الله عنه أخبر النبي ﷺ أنه لا يحدث به الناس حتى لا يتتكلوا فامتثل النبي ﷺ بقوله.

المهم أن معاذ أخبر بذلك، وأخبر به خشية أن يأثم من كتم العلم، ولكن هل هناك قاعدة في هذه المسائل؟ نقول: هناك قاعدة في الكلام على الأحاديث أو الأحكام أو الفتاوى؛ كما قال الإمام الحافظ - رحمه الله -: "كلما كان ظاهر الحديث يقوى عند السامع شبهة أو بدعة الأولى له ألا يحدث به" لماذا؟

الجواب: لأنه إذا حدث بهذا الحديث يستمسك به أو يتمسك به على شبهته أو بدعته، وهذا فيهفائدة إذا جاز للإنسان أن يكتم بعض الأحاديث فمن باب أولى أنه يجوز له أن يكتم بعض الفتاوى، وبعض الأقوال الشاذة، والأقوال المخالفة، والأقوال التي لا دليل عليها.

والإنسان يراعي المصلحة في الحديث، وفي الأحكام، وفي الكلمات التي يقولها، وليس الحديث عند العلماء وطلاب العلم هو الحديث عند عامة الناس، لأن كما ورد في الأثر [حدثوا الناس بما يعقلون] أي بما يفهمون؛ لأن بعض الناس حينما تحدثه عن أمر قد لا يفهمه.

مثال ذلك: شخص يعتقد أن تارك الصلاة ليس بكافر فإذا رجل في المسجد إلى جماعة الناس أو عامة الناس الذين يصلون ثم بعد ذلك يحدّثهم بأن القول الراجح أن تارك الصلاة ليس بكافر، ماذا يتربّ على المصلين؟

الجواب: يتربّ أنهم يتهاونون ويتركون الصلاة، هذه إذا كانت فتوى يجوز كتمها، من باب أولى إذا كان حديث يجوز كتمه كذلك نقول: أنه إذا كانت فتوى - وخاصة إذا كانت شاذة - لذلك إذا قرأ الإنسان في كتب العلماء وفروع المذاهب يجد أن هناك فتاوى شاذة ومسائل مخالفة للكتاب والسنّة ينبغي لطالب العلم ألا يحدث بها، ولا يتكلم بها عند عامة الناس، لماذا؟

الجواب: لأنه قد يجد بعض الناس مستمسك بهذه الفتوى أو بهذه الأقوال الشاذة مستمسك لآرائه أو بدعه، فينبغي للإنسان وطالب العلم أن يتبعه وأن ينفعه ويراعي مصلحة الناس؛ لأن الإنسان إذا أراد أن يعطي كلمة أو أراد أن يحدث الناس ومقصوده تقرير الناس للله عز وجل وهداية الناس إلى الله عز وجل، فإن كان هذا الكلام ظاهره يقوى عند السامع شبهة أو بدعة، ينبغي للإنسان أن لا يحدث، لذلك ورد عن جماعة من العلماء أنهم تركوا الأحاديث في الخروج على الأئمة وقت الفتنة، لماذا؟



الجواب: لأنه يوجد بعض الناس يتمسك بهذه الأحاديث التي فيها جواز الخروج الناس على ولی الأمر في وقت الفتنة، ويتمسكون بها حتى وإن كان هذا الولي لا تنطبق عليه الأحاديث ولكن يتمسكون بها فلذلك ينبغي لطالب العلم أنه يحذر هذا المسلك وهو أنه يوقع الناس في الضلال أو يحدث الناس بما لا تبلغه عقولهم أو بما لا يفهمون أو بما يستدللون به على باطلهم، والله أعلم.

وصلی الله وسلم وبارك على نبیه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.